

عليه اشارة الى المعصوم منه والعلة فيه ويعتق على الترمم وان يحل ولا يخرج ما
لا والله وتهدد الى الكلف كماله وللصحة **فليست في الله وليعقلوا قول السيد اجم**
بالسوى الذي هو غايتها الحسنة بعد اصرامهم بها لراحة للبدن والتمتع في ذلك الوقت الماول
دون الكمال اجم ان يقولوا لئلا يفتقر الى اللطيف واللين في السقفة وحسن الذي
او المفضل بالصحة على الاسترافة الوصية وضيم الوصية ويذكره الوصية وكلها
او المفضل القسمة عذرا جليلا وعدا حسنا وان يقولوا الوصية ما لا يوصى بها
مجازة الملك ويصنع الوصية ان **الذين ياكلون اموال اليتامى وظلموا ايتامهم** ولا
وجم الظلم انما ياكلون في يومهم بله يظنهم **انرا** ما يحال النار ونول العيا وعرا يرة
انهم قال معناه وما في يومهم يتاخر اموالهم نارا فقتل من فعل الم تر ان يقول
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في يومهم نارا **ويصلون سبع سنين**
نارا اي نار قوله ابن عباس عوامهم بعض الياك كحفا وقوى به مشددا فيقول
صل النار قاتل حرا وصلية سنوية وصلية وصلية اللبنة فيها والسوق في يومهم
من سعة النار اذا ايتها **يوصيكم الله باولادكم** وبعد لكم في اولادكم في شأن ميراثهم وهو
اجال توصيل **الذي من حفظ اليتامى** اي يحول ذكر بانين حرسا اجتمع الصنفان يضعف
نصيبه وفصل المرورا المنصيص على حفظ لان العبد لسان فضل والنبية على ان
المضعف كانه المضيق فلا يحسن بالكلية وقد استزكا في الجملة والمخبة للذين هم المعلمين
فان كن نصرا رائن كان الا وللنصارى خلفا لمن ذكر فانك الضمير بالفتا
الخبر والخلا تا ويل ولدودات **فوق اثنين** خبران او صفة للنساء اي نساء زابدات على
اثنين **فليس لثا ما تركه** متوكف يد على الخن وان كانت واحدة **فها النصف**
اي وان كانت مولودة واحدة وقدرنا في ما لرفع على كان الماسة وحلقة البنين
صال اوعاس حكمها حكم الواحدة لانه المتكفلين لما فورها وقالم لما قون حكمها حكم
ما في قولها لانه لما من ان حظ للكر من حفظ اليتامى اذا كان مع النصف ومو اللسان
انصف ذلك ان فرضها اللسان ثم لما اوم ذلك ان يراها النصيب بزيادة العدر رة
ذلك بقوله فان كن نساء **فوق اثنين** ويوردك ان المتكفلين لو احدث لما استعملت
مع احدها فالجى ان يستحق مع احدها وان الشئ استحق رجاء الحقين وقد
فرض لهما اللذين يتولى ولما اللسان ما ترك **ولا يوم** ولا يوم المتكفل **لواحد**
منها بل يسهن بغيرها على ان في ايتها المنصيص على استحقاق كل المنصيصين بعد اجمال

نهاية
مالا في الحياض
النفق هو

تأري
اي يتكلم في كلامهم
تارة
تارة

انما
انما
انما

تأكيدا **الستين** ما ترك ان كان له الميت وادكر او اني خبر ان الاب لا يخذ القدر من لا يلقى
بالرضية وفي من في الوصية ايضا بالعصبة فان لم يكن له ولد وورثه اواه في **ظلم**
الثالث ما ترك وانما لم يترك عصبة الاب لانها فرض ان الوصية اواه فقط وعين نصيب الا اجم
ان الباقى في الاب وكان قال فيهما ما ترك المالك على هذا ينبغي ان يكون طاحرت معهما احرا **الوصية**
ثبت ما يفتي من فوضه كما قالهم بولا نزل ملكا قال ابن عباس فانه يفضله في تفضيل الذي
على التمسك واليهما والقرن وموظف وضع **الشرع فان كان له اخوة فلا الميراث**
بالمال في بدل على اة الاخره يردونها من الثلث اسل الستين وان كان لا يرثون مع الاب وعن
ابن عباس انهم يخذون الميراث من غير ان ينجوا عنه الام واليه يورثون على ان الميراث الاخره عود على اخوة
من غير اعتبارا والقتل بسواها كان من الاخره لولا الاخره قال ابن عباس في الثلث على الثلث
ما دون الثلث ولما الاخره لخاصة اخلا بالظاهر وقوا حرة واكسبا في فلا يسهل لهم انما عا
للستر قبلها **من يورثه يوصي بها او من يورثه يوصي بها او من يورثه يوصي بها** انما عا
الا نصيب المورثة من يورثها كان من وصية او ميراثا وانما قال بالحق الابا بحدود الوالد والى
انها مستأبنة في الميراث مقدرة على القسمة بغير ميراث وعرف من وقدم العصبية على اليرث ومن ميراث
في الحكم لاها مستأبنة بالميراث شافة على الوصية مندوب اليها بالجمع واليرث انما يكون على التورث **باو**
وايضا في الميراث انهم اقرب كما فعا الا لا تعلون من ارفع كمن يرث من ارفع في الميراث
واجلكم فخرها بهم ما وصيتكم الله به ولا تحيروا الى تفضيل بعض ورثته روي ان ارحم الراحمين
اذا كان ارفع رتبة من اخر في الميراث سأل ان يرفع اليه فيرفع بشئ اعتمه او من يورثهم منهم من ارفع
منهم فخرهم للواب باوصاء وصيته ام من لم يوص فخر عليهم كانه في ميراثهم فخرهم
او تغيب الوصية **فرضه من الله** صدر موكها وصديقيكم الله لانه في ميراثهم فخرهم
ان الله كان عليا بالصاير والرتب حكمها فيما قضى وقد روي **نصف ترك** ان لم يكن لهم من
فان كان ظن **والفهم** **الربح** ما ترك اي ورثته من ميراثها من سلب ميراثها او ميراثها
وان سئل ذكرها كان وان في ميراثهم من بعد وصية يوصي بها او ميراثها **الربح** مما
تركه ان لم يكن له ولد فان كان له وارثين **الذين** ما ترك من بعد وصية يوصي بها او ميراثها
للجملتين المزاج ضعيف كاللهاء كلمة النسب وهكذا قياس كل رجل وامرأة المتزوجة بالهبة
والقرن ولا يستثنى عنه الا اولاد الام والمعتق والمعتقة ويسوى الواجع والحد منهن في
الربح واليرث **وان كان رجل** **الذي** **يرث** من ميراثه ورث وصية رجلين **فان كان** **او يورث**
غيره وكله حال من الغيبة ويوصي بغيره ولما ولا والامام مفعول له والمراد بالقرابة الميت من

ما يورثه الميراث الاخره
عند الموت
انما عا
انما عا
انما عا